

الفصل الأول

بناء شخصية الطفل وأساليب تكوينها

البحث الأول:

تكوين الشخصية الإسلامية في نفسية الطفل المسلم

١ - المراد بالشخصية الإسلامية:

نُريد بتكوين شخصيّة الأولاد الإسلامية جعل الواحد منهم - ذكراً كان أو أنثى -، مسلماً في تفكيره، وفي قوله، وفي فعله، وسلوكه، وأخلاقه، وغايته في الحياة، وفي نظراته للأمور، ووزنه للأشياء، وفي علاقاته بالآخرين وفي سعيه الحثيث لنشر الإسلام وإحقاق الحق وقمع الباطل، وفي استمساكه بالمعاني الإسلامية، ولو هجرها الناس، وصار هو فيها وحيداً غريباً، وبكلمة موجزة نُريد بتكوين الشخصية الإسلامية تكوين الفرد المسلم الصّالح في نفسه في ميزان الإسلام، والمصلح لغيره كما يريد الإسلام.

٢ - من معالم الشخصية الإسلامية للولد في القرآن:

قَصَّ الله علينا في القرآن العظيم موعظة لقمان لابنه على وجه الرضا والاستحسان لهذه الموعظة، فينبغي أن يأخذوا بها ويعظوا أولادهم بما جاء فيها من معاني، وهي معاني إسلامية أمر بها الإسلام وهي من معالم الشخصية الإسلامية ومعانيها ومرتكزاتها.

وفي وصية لقمان أمره لولده أن يكون صالحاً في نفسه وذلك بعبادة الله وعلى رأسها الصلاة، ومصلحاً لغيره بما يأمر به من المعروف وينهى عن المنكر، وأن يكون

صابراً لما يناله من أذى من الآخرين وهو يدعوهم إلى الله ويأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر، وهذا ما يُستفاد من قول لقمان في موعظته لابنه كما قصَّ الله علينا بقوله تعالى: ﴿يَبْنَؤُ أَقِيرَ الصَّلَاةِ وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَنَّهُ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأَصْبِرْ عَلَى مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ ۝١٧﴾^(١). قال الإمام الرازي في تفسير هذه الآية الكريمة: لما منعه من الشرك - أي لما منع لقمان ابنه من الشرك - وخوفه بعلم الله وقدرته أمره بالصلاة. وبهذا يعلم أنَّ الصلاة كانت في سائر الملل غير أن هيئتها اختلفت، ثم قال تعالى حكاية عن لقمان في وصيته لابنه: ﴿وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَنَّهُ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾^(٢) أي إذا كملت أنت في نفسك بعبادة الله فكمِّلْ غيرك، فإنَّ شغل الأنبياء وورثتهم من العلماء أن يكملوا في أنفسهم ويكملوا غيرهم. وقوله تعالى: ﴿وَأَصْبِرْ عَلَى مَا أَصَابَكَ﴾^(٣) يعني أن من يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر يؤذى فأمره بالصبر عليه: ﴿إِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾^(٤) أي من الأمور الواجبة^(٥).

وفي وصية لقمان لابنه دعوة إلى مكارم الأخلاق عن طريق التخلي عن أضدادها، لأنَّ التخلي عن المساوىء مقدَّم عن التحلي بالمكارم، ولأنَّ التخلي عن المساوىء نوعٌ من أنواع التحلي بالمكارم، ومن أسوأ مساوىء الأخلاق جهل الإنسان قدر نفسه ممَّا يسلمه إلى رذائل هائلة قد يكون شرُّها التكبر، وهذا ما دلَّ عليه قوله تعالى حكاية عن لقمان في وصيته لابنه وهو قوله تعالى: ﴿وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ﴾^(٦).

وجاء في تفسيرها: لما أمر لقمان ابنه في وصيته أن يكون كاملاً في نفسه مُكَمِّلاً لغيره، أي صالحاً في نفسه مُصلحاً لغيره، كان لقمان يخشى على ابنه من أمرين: أحدهما: التكبر على الغير بسبب كونه مُكَمِّلاً ومصلحاً لهم.

الثاني: العجب بالنفس بسبب كونه كاملاً صالحاً في نفسه، قال لقمان لابنه:

- | | |
|----------------------------|------------------------------------|
| (١) سورة لقمان، الآية: ١٧. | (٤) سورة لقمان، الآية: ١٧. |
| (٢) سورة لقمان، الآية: ١٧. | (٥) تفسير الرازي، ج ٢٥، ص ١٤٨-١٤٩. |
| (٣) سورة لقمان، الآية: ١٧. | (٦) سورة لقمان، الآية: ١٨. |

﴿وَلَا تُصَغِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ﴾^(١) تكبراً. ﴿وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا﴾^(٢) تبختراً. ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ﴾^(٣) يعني من يكون به خيلاء، وهو الذي يرى الناس عظمة نفسه وهو التكبر ﴿فَخُورٍ﴾^(٤) يعني من يكون مفتخراً بنفسه، وهو الذي يرى عظمة لنفسه في عينه^(٥).

روى الإمام الترمذي عن عبد الله بن عباس رضي الله عنه قال: كنت خلف النبي ﷺ يوماً فقال: «يا غلام إني أعلمك كلمات: احفظ الله يحفظك، احفظ الله تجده تجاهك، إذا سألت فاسأل الله، وإذا استعنت فاستعن بالله، واعلم أن الأمة لو اجتمعت على أن ينفعوك بشيء لم ينفعوك إلا بشيء قد كتبه الله لك، وإن اجتمعوا على أن يضروك بشيء لم يضروك إلا بشيء قد كتبه الله عليك، رُفِعَتِ الْأَقْلَامُ وَجَفَتِ الصُّحُفُ»^(٦).

٣ - شرح حديث ابن عباس:

قوله: «يا غلام» وهو الصبي من حين يُقَطَّم إلى تسع سنين من عمره. وقوله: «احفظ الله يحفظك» ومعنى احفظ الله: أي بحفظك فرائضه وحدوده وملازمة تقواه، واجتناب ما نهى عنه، و«يحفظك» أي إن حفظت الله فإن الله يحفظك في نفسك وأهلك وولدك ودنياك وآخرتك، لأنَّ الجزء من جنس العمل، ومنه قوله ﷺ: «إِنْ تَنْصَرُوا لِلَّهِ يَنْصُرْكُمْ» وقوله ﷺ: «وَإِذَا سَأَلَ فَاسْأَلِ اللَّهَ»، أي إذا سألت شيئاً فاسأل الله أن يعطيك إياه، قال تعالى: ﴿وَسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ﴾^(٧) وفيه إشارة إلى أن العبد لا ينبغي له أن يعلّق قلبه بغير الله، بل يتوكل عليه في سائر أموره. ثم إن كانت الحاجة التي يسألها لم تجرِ العادة بجريانها على أيدي خلقه كطلب الهداية، وحصول العافية

(١) سورة لقمان، الآية: ١٨.

(٢) سورة لقمان، الآية: ١٨.

(٣) سورة لقمان، الآية: ١٨.

(٤) سورة لقمان، الآية: ١٨.

(٥) تفسير الرازي، ج ٢٥، ص: ١٤٨-١٤٩.

(٦) الحديث التاسع عشر من الأربعين التروية.

(٧) سورة النساء، الآية: ٣٢.

من بلاء الدنيا وعذاب الآخرة، سأل العبدُ ربَّه ذلك، وإن كانت الحاجةُ التي يسألها جرتِ العادةُ أنَّ الله تعالى يُجريها على أيدي خلقه كالحاجات المتعلقة بأصحاب الحرف والصنائع وولاية الأمور، سأل العبدُ ربَّه تعالى أن يُعظفَ الله عليه قلوبهم. وينبغي للمسلم أن يسأل الله تعالى حاجته في كل شيء، فقد جاء في الحديث: «مَنْ لَمْ يَسْأَلِ اللَّهَ يَفْضُبْ عَلَيْهِ»^(١). وفي حديث آخر: «لِيسْأَلَ أَحَدُكُمْ رَبَّهُ حَاجَتَهُ كُلَّهَا حَتَّى شِئْسَ نَعْلُهُ إِذَا انْقَطَعَ»^(٢). وقوله ﷺ: «وَإِذَا اسْتَعْنَى بِاللهِ» أي إذا طلبت الإعانة على أمر من أمور الدنيا والآخرة، فاستعِنْ بالله، لِمَا علمت أنَّه القادر على كل شيء، وغيره عاجز عن كل شيء، والإعانة إنَّما تكون بقادر على الإعانة.

وقوله ﷺ: «وَأَعْلَمُ أَنَّ الْأُمَّةَ لَوْ اجْتَمَعَتْ عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ تَعَالَى لَكَ، وَإِنْ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَضُرُّوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْكَ» ومعنى ذلك: أنَّ النفع والضَّرَّ بيدِ الله وحده، وأن ما يُصيب الإنسان هو ما قدَّره الله تعالى له وعليه، وإن جرى ذلك على أيدي خلقه، ولن يستطيع الخلق كلُّهم ولو اجتمعوا على تغيير ما قدَّره الله وقضاه لعبده، فإن أرادوا ضَرَّهُ بِشَيْءٍ لَمْ يَكْتَبْهُ اللَّهُ عَلَيْهِ لَمْ يَسْتَطِيعُوا ضَرَّهُ، وإن أرادوا نفعه بِشَيْءٍ لَمْ يَكْتَبْهُ اللَّهُ لَهُ لَمْ يَسْتَطِيعُوا نَفْعَهُ بِذَلِكَ. «رَفَعَتِ الْأَقْلَامُ وَجَفَّتِ الصُّحُفُ» أي كتب الله مقاديرَ الخلق وما يقع لهم وعليهم ولن يتبدل ذلك.

٤ - دلالة هذا الحديث على تكوين الشخصية الإسلامية:

إنَّ من أعظم معالم الشخصية الإسلامية إحساسُ المسلم بعزَّته، لأنَّه موصولٌ بالقويِّ العزيز، ومن ثمَّ لا يكون المسلم إلا عزيزاً قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾^(٣) فلا يذل لمخلوق قط خوفاً على رزقه أو حرصاً على حياته، فالنفع والضَّرَّ بيدِ الله، وما الخلقُ إلا وسائل وأسباب، لإيصال المقدور للعبد المكتوب له أو

(١) حديث حسن، الصحيحة، ٢٦٥٤.

(٢) إسناده ضعيف، ضعيف الجامع الصغير، ٤٩٤٨.

(٣) سورة المنافقون، الآية: ٨.

عليه، فالمسلم بصره شاخص إلى الله وقلبه متعلق بالله، وليس بغيره من سبب يباشره أو من مخلوق يخافه، فالأمور مفروغ منها سواء كانت هذه الأمور تتعلق برزقه أو أجله، أو بما يضره أو ينفعه، فلا داعي لتعلق القلب بالمخلوق لاستجلاب نفعه أو لدفع ضرره، وإذا أخذ من الأسباب ما يراه محققاً لنفعه أو دافعاً لضرره فهو يُباشره بيده فقط، أمّا أمله في الوصول إلى ما يريد فهو متعلق بالله وحده القوي العزيز. وعزة المسلم إنّما تكون له كنتيجة قطعية لخلوص عبوديته لله وحده، وتحقيق هذه العبودية قولاً وعملاً والخضوع المطلق التام لمن هو عبده - أي الله رب العالمين - وهذا الخضوع لا يكون إلا بالالتزام بمعاني الإسلام، وبطاعة الله تعالى ورسوله ﷺ بكل ما أمر به ونهى عنه، فإن فعل ذلك تحقق منه قوله ﷺ: «احفظ الله» فيتحقق له ما وعد به رسول الله ﷺ من حفظ الله له «احفظ الله يحفظك».

والخلاصة فإن هذا الحديث يُبين لنا بعض معالم الشخصية الإسلامية وهي عزة المسلم، فلا يذل إلا الله ولا يخاف إلا منه، لأنّ الخوف من الغير مبعثه أنّ هذا الغير قد يضره أو ينفعه، وقد يضره في رزقه وحياته، وقد ينفعه في توسعة رزقه والحفاظ على حياته، والمسلم يعلم يقيناً أنّ الخلق لو اجتمعوا لما أمكنهم أن يكونوا سبباً في ضرره أو نفعه إلا بقدر ما كتبه الله له أو عليه، فلا داعي إذاً، للخوف من أحدٍ ولا تعلق القلب به أو تعليق الأمل عليه، وإنّما التعلق والتعليق بالله رب العالمين، فإذا صار المسلم هكذا شعر بعزة المسلم وتميزت شخصيته بهذه العزة والتّمسّد على أضدادها، من ذل أو خنوع أو خوف أو تملق لأي مخلوق.

فالواجب على الوالد أن يبنّي شخصية ابنه - وعلى الخصوص في أوّل وعيه وإدراكه - على هذه المعاني الصّحيحة والعقيدة السّليمة والسّلوّك القويم.



البحث الثاني:

بناء الشخصية الحسنة عند الطفل

الاتجاهات الضرورية في هذا البناء: التعاون، حب العمل، اعتياد الجراة الأدبية، احترام الوقت، السلوك الملائم عموماً لمختلف الحالات في الحياة:

١- التعاون:

وذلك من أجل تعويد الطفل العطاء وحب الخير ومحبة الآخرين. من أجل تقوية روح التعاون وحب الخير في نفسه، وحثه على المشاركة والاندماج في الحياة الاجتماعية لتعتاد نفسه على البذل ويده على العطاء، ويرغبه في التضحية والفداء وحب الإيثار حتى يحقق معنى التكافل الاجتماعي، ويؤكد في نفسه روح التضامن والتعاون مع أبناء مجتمعه.

٢- تعويد الأطفال حب العمل:

بالعمل يشعر الطفل بكفاءته وقيمه، وأن له مكانة إذا استطاع إنجاز عمل ما. يتعلم الطفل أن الكسالى محرومون أبداً فيعتاد سمو الهمة وطلب المعالي. وديننا رغب في العمل وحث عليه، وقد رعى رسولنا ﷺ الأغنام في مكة قبيل البعثة، واشتغل في التجارة مسافراً إلى الشام، وإن نبي الله داود عليه السلام كان يأكل من عمل يده. وما من نبي إلا وقد رعى الأغنام وقد فعل ذلك موسى عليه السلام لسنوات عديدة «في مدين» مهراً لزوجاه.

إن إبعاد الطفل عن الكسل وترغيبه في البكور لما في ذلك من انشراح النفس والنشاط أمر ضروري، وخاصة في أيامنا هذه حيث إن وسائل الحضارة المادية جعلت الناس يترهلون ويكسلون.

عن صخر بن وداعة الغامدي أن رسول الله ﷺ قال: «اللهم بارك لأمتي في بكورها»^(١).

(١) الترغيب والترهيب، ج ٥٢٨، رواه أبو داود والترمذي.

ومن المبادئ الهامة في تربية الأطفال تشجيعهم على قيام ما يُحسنون من أعمال، أو عندما يُبدون الرغبة للقيام بأي عمل جديد أو تعلّمه. وإذا شجعنا أطفالنا على العمل المثمر، سيتحوّل المجتمع إلى طاقات تشتعل حيويةً وعطاءً، ويعم الخير الجميع.

٣ - إبعاد الطفل عن الانطواء، وتعزيزه الجراءة الأدبية واحترام الوقت:

إذا وجدنا الطفل يلعب وحيداً أو يجلس منفرداً لا يُشارك غيره من الأطفال اللعب والمرح، نعمل جهدنا بتحيّبه التفاعل مع الآخرين، وتكريه العزلة لديه وتنفيذه من الانطواء.

إننا نريدُه معطاءً يتفاعل مع مشاكل أهله، يجب أن نبعده عن التّوقع على نفسه، لأنّ ذلك سلبيةً مقيته ولو أدى أعماله المعتادة اليومية؛ لأنها لا تُعطي بهذا الشكل إلا صورة عن ذات اهتماماته، ونحن نريد أن يكون مشاركاً للغير، ولو ببعض الأعمال. ولذلك لا بدّ منذ الصغر أن نهتمّ بأطفالنا ونتابع تصرفاتهم مع القدوة الحسنة وحسن انتهاز الفرص للتوجيه نحو مثل الإسلام ومبادئه السّامية. ونعوّد الطفل العطاء، لكن دون مبالغة لئلاّ يبخل فيكره العطاء.

٤ - ومن الآداب الشرعية: احترام الوقت:

ونُعَلِّمُ الطفل احترامَ الوقتِ ليعتاد معرفة قيمة الزمن، عمره الذي يحياه! . نوجهه بلطفٍ خلال ربع ساعة مثلاً تعمل كذا.. وتلعب بكذا.. لك فترة طويلة أرني ما أنجزتَ سواء كان عمله في ترتيب ألعابه أو تركيبها أو في الزراعة في المنزل! . أمّا أن يتعلّم الطفل الهذر والثرثرة وإضاعة الوقت منذ الطفولة فذلك أمر خطير على أجيال الأمة.

ومما يزيد الأمر سوءاً أن يرى الطفل مربيته تضيّع أوقاتها بلا طائل وهي قدوته، ممّا يغرس في نفسه حبّ اللهو والبطالة. فلتتق الله المربية في طفلها، لأن كثيراً من عاداتها تنتقل إلى صغيرها عن طريق القدوة والممارسة والإيحاء.

ولتجعل من بيتها واحة خيرة تفيض على المجتمع الإسلامي بالعطاء والخلق النبل.

٥- آداب الاستئذان:

وهي أخلاق نبيلة تؤدي إلى شفافية المشاعر، وأفاق الطهر البرينة. قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنَكُمْ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِنْ قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهِيرَةِ وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ طَوَفَاتٌ عَلَيْكُمْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ^(١). وقد أخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في السنن عن ابن عباس في هذه الآية قال: «إذا خلا الرجل بأهله بعد العشاء فلا يدخل عليه صبي ولا خادم إلا بإذنه حتى يصلي الغداة، وإذا خلا بأهله عند الظهر مثل ذلك ورخص لهم في الدخول فيما بين ذلك بغير إذن»^(٢).

وعليه فمن باب أولى أن يتعد الأطفال عن تعمد النظر في بيوت الآخرين دون إذنهم، لا كما تفعل بعض الجاهلات من سؤال أبنائهن أو بناتهن، عن فلانة ماذا تصنع أو آل فلان وقد ترسلهم لهذا الغرض، وهذا أمر يخالف الشرع لما فيه من التجسس والاطلاع على خصوصيات الناس، فضلاً عما فيه من تشجيعهم على التطفل والتلصص على أمور الغير.

٦- تعويد الصغار كتم السر:

عن ثابت عن أنس قال: أتى علي رسول الله ﷺ وأنا ألعب مع الغلمان قال: فسلم علينا، فبعثني إلى حاجة فأبطأت على أمي فلما جئت قالت: ما حبسك؟ قلت: بعثني رسول الله ﷺ لحاجة. قالت: ما حاجته؟ قلت: إنها سِرّ. قالت: لا تُحدثنَّ بسرَّ رسول الله أحداً.

(١) سورة النور، الآية: ٥٨.

(٢) فتح القدير: ٥٤/٤.

قال أنس: «والله لو حدثت به أحداً لحدثتُك يا ثابت». هكذا كان يرى أطفال الصحابة، وبمثل هذا تقدم السلف وعلى مثله ينبغي أن نربي أطفالنا^(١).

البحث الثالث:

أساليب تكوين الشخصية الإسلامية لدى الأولاد

هناك أساليب كثيرة ومتنوعة لتكوين الشخصية الإسلامية للأولاد ينبغي للوالدين اتباعها، ونذكر منها فيما يلي على سبيل التمثيل لا الحصر:

١- القدوة الحسنة:

الأولاد يقتدون عادةً بوالديهم في سلوكهم وتصرفاتهم، فإن كان سلوكهم على النحو الإسلامي تأثر الأولاد به وقلدوهم فيه، وكان ذلك من عوامل تكوين معالم ومعاني شخصيتهم الإسلامية.

٢- سرد القصص الإسلامية:

وهناك قصص إسلامية تبين شخصية الأولاد الإسلامية سواء كان هؤلاء الأولاد دون سن البلوغ أو عنده أو بعده، وسواء وردت في القرآن الكريم أو في عهد الرسول ﷺ ليكون في هذه حافز للأولاد ليكونوا مثلهم، ونذكر من هذه القصص قصة أصحاب الكهف، وقصة أصحاب الأخدود، وبعضاً من قصص أولاد الصحابة الكرام.

قصة أصحاب الكهف:

قال تعالى بشأنهم: ﴿لَمَّا نَفَسْ عَلَيْهِمْ نَبَأُهُم بِالْحَقِّ إِنَّهُمْ قَتِيلَةٌ ۖ فَتَسَاءَلُوا رَبَّهُمْ وَرَدَّنَّهُمْ ۚ وَرَبَّنَا عَلَيَّ قُلُوبِهِمْ إِذْ قَامُوا فَقَالُوا رَبُّنَا رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَن نَدْعُوَ مِنْ دُونِهِ ۚ هُدًى ﴿١٣﴾﴾

(١) صحيح مسلم مع شرحه للنووي، ج ٤١/١٦.

إِلَهًا لَقَدْ قُلْنَا إِذَا شَطَطًا ﴿١٤﴾^(١). والفتية جمع الفتى وهو الشاب الطري الحديث السن^(٢).

وجاء في تفسير القرطبي بصدد هاتين الآيتين: قوله تعالى: ﴿وَزِدْنَاهُمْ هُدًى﴾^(٣) أي يسرناهم للعمل الصالح من الانقطاع إلى الله تعالى ومباعدة الناس والزهد في الدنيا وهذه زيادة على الإيمان. ﴿وَرَبَطْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ﴾^(٤) أي شدة عزم وقوة صبر أعطاهما الله تعالى لهم حتى قالوا بين يدي الكفار أو بين يدي الملوك الكافر: ﴿رَبَّنَا رَبِّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَنْ نَدْعُوَ مِنْ دُونِهِ إِلَهًا لَقَدْ قُلْنَا إِذَا شَطَطًا﴾^(٥) أي جوراً ومحالاً^(٦).

إن صاحب الشخصية الإسلامية ولو كان فتى ينبغي أن يكون مستمسكاً بالحق ثابتاً عليه لا يحدُّ عنه ولا يتزحزح وإن خالفه الناس جميعاً، ولو اقتضاه ذلك الثبات الخروج من بلده فراراً بدينه، لأن أولئك الفتية المؤمنين، بعد أن واجهوا قومهم بدينهم الحق، خرجوا من مدينتهم إذ لم يبق في بقائهم فائدة ولا مصلحة لدينهم، ودخلوا الكهف ليختفوا عن أعين الكفار إلى آخر ما جرى لهم كما قصه الله علينا في كتابه العزيز.

قصة أصحاب الأخدود:

قال تعالى: ﴿وَالْتَمَاءَ ذَاتِ الْبُرُوجِ ﴿١﴾ وَالْيَوْرَ الْوَعُودِ ﴿٢﴾ وَشَاهِدِ وَمَشْهُودِ ﴿٣﴾ قِيلَ أَصْحَابُ الْأَخْدُودِ ﴿٤﴾ النَّارِ ذَاتِ الْوُقُودِ ﴿٥﴾ إِذْ هُمْ عَلَيْهَا قُعُودٌ ﴿٦﴾ وَهُمْ عَلَى مَا يَفْعَلُونَ بِالْمُؤْمِنِينَ شُهُودٌ ﴿٧﴾

(١) سورة الكهف، الآيتان: ١٣، ١٤.

(٢) بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز للفيروز آبادي، ج ٤، ص ١٧٠.

(٣) سورة الكهف، الآية: ١٣.

(٤) سورة الكهف، الآية: ١٤.

(٥) سورة الكهف، الآية: ١٤.

(٦) «تفسير القرطبي»، ج ١٠، ص: ٢٦٥.

(٧) سورة البروج، الآيات: ١ - ٧.

وقد جاء في تفسير هذه الآيات وما يتعلق بها ﴿الْأَخْدُودُ﴾^(١) وهو الشَّقُّ العظيم، المستطيل في الأرض، حفره الكفارُ وأشعلوا فيه النارَ وقعدوا على جانبيه يُلقون فيه المؤمنين، حتى جاءت امرأةٌ مؤمنةٌ ومعها «صبي» لها فتقاعستُ أن تقع في الأخدود، فقال لها الصبي: «يا أمّاه اصبري فأنتِ على الحقِّ»^(٢). فالصبي بالرغم من صغره دفعه إيمانه إلى أن يقول لأمّه: اصبري فأنتِ على الحقِّ، ويريدها أن تُلقِي بنفسها في الأخدود، ولا تُفَرِّطَ بإيمانها، وهكذا يفعل صاحب الشخصية الإسلامية في ثباته على الحق.

من قصص أولاد الصحابة:

وكان للصحابة الكرام جهاد كبير وتضحية جسيمة في سبيل الله، وكان لكلّ منهم شخصيته الإسلامية ممّا هو معروف في التاريخ، وقد أثنى الله عليهم في كتابه العزيز. وقد أثروا بشخصيتهم الإسلامية في أولادهم وربّوهم على معانيها، واقتدى أولئك الأولادُ النّجباء بأولئك الآباء الأخيار. ومن قصصهم ما ذكره المقرئ في أخبار معركة الخندق، حيث اشترك الفتيان في حفر الخندق، واشترك بعضهم في قتال هذه المعركة، فقد قال المقرئ رضي الله عنه: «عرض رسول الله ﷺ الغلمان وهو يحفر الخندق فأجاز من أجاز وردّ من ردّ، فكان ممّن أجاز عبدُ الله بن عمر وزيد بن ثابت والبراء بن عازب، وما منهم إلّا ابن خمس عشرة سنة، وكان الغلمان الذين لم يبلغوا يعملون معه، ثم أمرهم فرجعوا إلى أهليهم».

فأولاد الصحابة الكرام كانوا على نهج آبائهم الصحابة الكرام تربوا على معاني الإسلام وكانت لهم شخصيتهم الإسلامية الواضحة بالرغم من صغرهم، حتى إن من لم يصلُ منهم سنّ البلوغ ساهم في حفر الخندق وكانوا يطعمون أن يشتركوا في القتال، ولكنّ الرسول ﷺ لم يُنقِ منهم إلّا من كان له خمس عشرة سنة، وأمرَ الباقين بالرجوع إلى أهليهم، وفي أولئك الأولاد الطيّبين قدوةٌ حسنةٌ لمن أتى ويأتي بعدهم من الأجيال المباركة.

(١) سورة البروج، الآية: ٤.

(٢) تفسير القرطبي، ج ٢٠، ص: ٢٨٦ - ٢٩٥.

البحث الرابع:

منهاج معاملة الأولاد باعتبار مراحلهم

أولاً: معاملة الوالدين لأولادهم باعتبارهم صغاراً:

للصغار عَالَمُهُم الخاصُّ بهم: كون الأولاد صغاراً يعني أنَّ لهم عالمهم الخاصَّ بهم من جهة ما يميلون إليه ويأنسون به وما يباشرونه من أفعالٍ وتركٍ. فعلى الوالدين أن يفقهوا ذلك جيداً ويراعوه مراعاة تامة.

من مظاهر مراعاة عالمهم الخاصَّ بهم:

١- اللهو باللُّب:

تمكينهم من اللهو بـ «اللُّب» أي بلعب الأطفال، فقد بيَّنا من قبل جواز لهو الصغار بهذه اللُّب ودليل هذا الجواز، وإن كانت هذه اللُّب على شكل صور مجسَّمة.

٢- أفلام الأطفال:

وقياساً على جواز لعب الصغار ولهوهم باللُّب وهي عادة تكون صوراً مجسَّمة جواز تمكين الأولاد الصغار من مشاهدة أفلام الأطفال التي تعرض بالتلفزيون بشرط أن تُعدَّ هذه الأفلام إعداداً سليماً ودقيقاً على نحوٍ يجعلها جائزةً شرعاً، من حيث الصُّورة والهدف المقصود منها، وأن تخلو من أيِّ معنى أو صورة أو حوار غير مشروع. وهذا يستلزم وجود هيئة لها معرفةٌ بالشرع هي التي تُقرِّر ما يجوز عرضه من أفلام الأطفال، وما لا يجوز، كما هي التي تعطي التوجيهات والضوابط لإعداد الأفلام المشروعة للأطفال.

٣- تلاقي الصغار فيما بينهم:

والصغار عادة يألفون التلاقي والاجتماع فيما بينهم والجلوس معاً، واللعب معاً، والتحدُّث فيما بينهم أحاديث الأطفال، فمن المستحسن تمكين الأبوين

أولادهم من ذلك، على أن يتخيروا لهم الجيدين من الأولاد الصغار الذين يختلطون معهم، وأن يسمح الوالدان لأولادهم باستقبال أصدقائهم الصغار في البيت، وإفساح المجال لهم بالجلوس وحدهم، والتحدث فيما بينهم، وقد يكون من المفيد أن يعد الأبوان قصةً إسلاميةً مناسبة لهم يعلمانها لولدهما، ليقصّها على أصدقائه عند زيارتهم له في بيته، ويكلف الأبوان الصغار الزائرين بأن يُعدّ كل واحد منهم قصةً صغيرةً مفيدةً يقصّها على إخوانه عندما يزورونه في بيته.

٤- أخذ الأب ولده إلى المسجد:

والولد بطبعه يحبّ الخروج والاطلاع على ما يجري خارج بيته، وقد يكون من المفيد والمستحسن أن يستغل الأب هذه الطبيعة، أو هذا الميل فيأخذ ابنه إلى المساجد ليألفها ويعتادها، وليلتقي بأقرانه الذين يرتادون المساجد وحدهم أو مع آبائهم، فيتعرّف عليهم فيكون لقاءه معهم في بيت الله سبباً للتعارف، ثم إلى الصداقة، ثم إلى الأخوة الإسلامية.

٥ - ملاطفتهم ومداعبتهم، وبهذا جاءت السُّنة:

وقد جاءت السُّنة النبوية باستحباب ملاطفة الأولاد الصغار ومداعبتهم لا سيما من والديهم، أو ممّن يقوم مقامهما كالجدّ، وفي هذا أخرج الإمام مسلم جملة أحاديث نذكر منها ما يأتي:

الحديث الأول: أخرج الإمام مسلم في صحيحه عن البراء، قال: رأيتُ رسول الله ﷺ واضعاً الحسن بن عليّ على عاتقه وهو يقول: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَحِبُّهُ فَأَحِبَّهُ». وقال الإمام النووي في شرحه لهذا الحديث: العاتق ما بين المنكب والعنق. وفي الحديث دلالة على ملاطفة الصبيان، ورحمتهم ومماستهم^(١).

الحديث الثاني: أخرج الإمام مسلم في صحيحه عن جابر بن سمرة، قال: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْأُولَى، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى أَهْلِهِ وَخَرَجْتُ مَعَهُ قَاسِطُفْلَهُ وَلَدَانِ، فَجَعَلَ يَمْسَحُ خَدِّي أَحَدَهُمْ وَاحِدًا وَاحِدًا، وَأَمَّا أَنَا فَمَسَحَ خَدِّي.. «وجاء في

(١) صحيح مسلم بشرح النووي، ج ١٥، ص: ١٩٤.

شرحه للنووي: «قوله صلاة الأولى» يعني الظهر. والولدان يعني الصبيان، واحدهم وليد، وفي مسحه ﷺ الصبيان بيان حُسْنِ خُلُقِهِ ورحمته للأطفال وملاطفتهم^(١).

الحديث الثالث: أخرج الإمام مسلم عن أبي هريرة قال: خرجت مع رسول الله ﷺ في طائفة من النهار لا يكلمني ولا أكلمه حتى جاء سوق قينقاع، ثم انصرف حتى أتى خِباءَ فاطمة فقال: «أَتَمَّ لكع؟ أَتَمَّ لكع؟» يعني «حَسَنًا» فظننا أنه إنما تحبسه أُمُّهُ، لأن تغسله وتلبسه سِخَابًا، فلم يلبث أن جاء يسعى حتى اعتنق كل واحدٍ منهما صاحبه فقال رسول الله ﷺ: «اللهم إِنِّي أَحِبُّهُ فَأَحِبَّهُ، وَأَحِبُّ مَنْ يُحِبُّهُ!» وجاء في شرحه: «لكع» المراد به هنا الصَّغِير.

«وخِباءَ فاطمة» أي بيتها، «والسِخَاب» جمعه سُخْب، وهو قلادة من القرنفل والمسك والعود، ونحوها من أخلاط الطَّيِّب يعمل على هيئة السُّجَّة ويُجعل قلادةً للصبيان والجواري، وقيل هو خيط فيه خرز. وفي هذا الحديث جواز إلباس الصبيان القلائد والسُّخْب ونحوها من الزَّينة، واستحباب تنظيفهم لا سيما عند لقائهم أهل الفضل، واستحباب النظافة مطلقاً. وقوله: «جاء يسعى حتى اعتنق كل واحدٍ منهما صاحبه» فيه استحباب ملاطفة الصبي ومداعبته رحمةً له ولطفاً، واستحباب التواضع مع الأطفال^(٢).

مسامحة الصغار ومعاملتهم بالرفق:

قد يصدر عن الصغار ما لا يُسامح فيه الكبار لو فعلوه، ولكن الصغار يسامحون فيه لصغرهم، فإن كان هؤلاء الصغار أولاداً لمن تعلق به فعلهم، فهم أولى بالمسامحة، يدلّ على ذلك جملة أحاديث، منها ما يأتي:

الحديث الأول: قال البخاري في صحيحه: باب من ترك صبية غيره تلعب به، ثم ساق الإمام البخاري الحديث عن أم خالد بنت خالد بن سعيد قالت: أتيت رسول الله ﷺ مع أبي وعليّ قميصٌ أصفر، قال رسول الله ﷺ: «سَنَّهُ سَنَّهُ»

(١) صحيح مسلم بشرح النووي، ج ١٥، ص: ٨٥.

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي، ج ١٥، ص: ١٩٢ - ١٩٣.

«وهي بالحبشية حسنة» قالت: فذهبتُ ألعب بخاتم النبوة، فزبرني أبي. قال رسول الله ﷺ: «دَعَهَا!» وجاء في شرحه: قوله: «باب من ترك صبيّة غيره تلعب به» أي ببعض جسده. وقوله: «بخاتم النبوة» هو ما كان مثل زر الحجلة بين كتفي رسول الله ﷺ. وقوله: «فزبرني» أي زجرني. وفي هذا الحديث تواضع النبي ﷺ وحلمه حيث لم ينهر أم خالد عن اللعب بخاتم النبوة. وفيه جواز مباشرة الرجل الصغيرة التي لا يُستَهَي مثلها^(١).

الحديث الثاني: أخرج الإمام البخاري في صحيحه عن عائشة رضي الله عنها قالت: «دخل رهط من اليهود على رسول الله ﷺ فقالوا: السّام عليكم. قالت عائشة: ففهمتها فقلتُ: وعليكم السّام واللّعة، قالت: فقال رسول الله ﷺ: «مهلاً يا عائشة إنّ الله يُحب الرّفق في الأمر كلّهُ». فقلتُ: يا رسول الله أولم تسمع ما قالوا؟ قال رسول الله ﷺ: «قد قلتُ: وعليكم» وجاء في شرحه والتعليق عليه للعسقلاني: «الرفق هو لين الجانب بالقول والفعل والأخذ بالأسهل وهو ضد العنف. وجاء الحديث في صحيح مسلم عن عائشة: «إنّ الله رفيقٌ يُحبُّ الرّفقَ، ويُعطي على الرّفقِ ما لا يُعطي على العُنف»!! والمعنى أنّه يتأتى مع الرفق من الأمور ما لا يتأتى مع ضده» وفي حديث جرير عند الإمام مسلم: «مَنْ يُحَرِّمِ الرّفقَ يُحَرِّمِ الْخَيْرَ كُلَّهُ»^(٢).

ووجه الدلالة بهذا الحديث أنّ الرّفق إذا كان مطلوباً في الأمور كلّها ومع الآخرين مع المخالفين في الدّين، فمن الأوّلَى أن يكون الرّفق مطلوباً من الوالدين مع أولادهم الصّغار، لا سيما إذا أخطأوا أو قاموا بعمل يُغضب الوالدين.

الحديث الثالث: أخرج الإمام البخاري عن أنس بن مالك أنّ أعرابياً بال في المسجد، فقاموا إليه، فقال رسول الله ﷺ: «لا تزرموه» أي لا تقطعوا عليه بولهُ. ثم دعّا بدلو من ماء فصبّ عليه^(٣).

ووجه الدلالة بهذا الحديث أنّ الأعرابي أتى فعلاً محظوراً، وهو بوله في

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني، ج ٢١، ص: ٩٦-٩٨.

(٢) صحيح البخاري بشرح العسقلاني، ج ١٠، ص: ٤٤٩.

(٣) صحيح البخاري بشرح العسقلاني، ج ١٠، ص: ٤٤٩.

المسجد ممّا حمل من كان في المسجد أن يقوموا إليه لمنعه من ذلك، ويقطع عليه بوله. ولكن رسول الله ﷺ نهاهم عن ذلك، وقال لهم: «لا تزرؤوه» أي لا تقطعوا عليه بولّه، ثم دعا بدلو ماء فصبّ عليه، فإذا كان الرّفق مطلوباً مع ذلك الأعرابي فيما فعله، فمن الأولى رفق الوالدين بولدهما إذا صدر منه ما لا يجوز أو ما يحمل على الغضب، كما لو بال الولد الصّغير في غير محل البول، أو كسر ماعوناً أو نحو ذلك.

ثانياً: معاملة الوالدين لأولادهم باعتبارهم أولادهما:

١ - أصول هذه المعاملة:

ومعاملة الوالدين لأولادهم باعتبارهم أولاداً لهما تقوم على أساس المحبة والرحمة والعدل في المعاملة لجميع الأولاد، وعدم إثارة بعضهم على بعض، وهذه هي أصول معاملة الوالدين لأولادهما على اعتبار أنّهم أولادهما.

٢ - معاملة الوالدين لأولادهم بمحبة ورحمة:

إنّ محبة الوالدين لأولادهم أمرٌ جبليّ فطريّ، والمطلوب من الوالدين أن يُشعِرا أولادهما بذلك - أي بأنهما يحبونهما حقاً - حبّاً بعطفٍ ورحمة، لأن الأولاد يريدون شيئاً محسوساً يُشعرهم بما في قلوب والديهم من محبةٍ وعطفٍ ورحمةٍ نحوهم. وهذا الشيء المحسوس الذي يريدونه ويُقنعهم بمحبة والديهم لهم هو أمرٌ ميسور وبسيط ولا يكلف الوالدين شيئاً عسيراً، إنّ هذا الشيء المحسوس يتمثل بتقبيلهم وحملهم أو وضعهم في أحضانهم، أو المسح على رؤوسهم أو على وجوههم، أو مداعبتهم ونحو ذلك، ويدل على ما نقول ما جاء في السّنة النبوية الشريفة فمن ذلك:

الحديث الأول: أخرج الإمام البخاري في صحيحه عن أبي قتادة قال: خرج علينا النّبي ﷺ وأمامة بنت أبي العاص على عاتقه فصلّى فإذا ركع وضعها، وإذا رفع رفعها^(١).

(١) صحيح البخاري بشرح العسقلاني، ج ١٠، ص: ٤٢٦.

وقد جاء في شرحه: ومن شفقتة ﷺ ورحمته لأمامة أنه كان إذا ركع أو سجد يخشى عليها أن تسقط فيضعها على الأرض وكأنها كانت لتعلقها به لا تصبر في الأرض فتجزع من مفارقتها فيحتاج أن يحملها إذا قام. واستنبط بعضهم عظم قدر رحمة الولد!! لأنه تعارض حينئذ المحافظة على المبالغة في الخشوع والمحافظة على مراعاة خاطر الولد فقدم الثاني^(١).

الحديث الثاني: وأخرج البخاري في صحيحه عن أبي هريرة قال: قبل رسول الله ﷺ الحسن بن علي وعنده الأقرع بن حابس التميمي جالساً، فقال الأقرع: إن لي عشرة من الولد ما قبلت منهم أحداً، فنظر إليه رسول الله ﷺ ثم قال: «مَنْ لَا يَرْحَمْ لَا يُرْحَمْ»^(٢). وجاء في شرحه: وفي جواب النبي ﷺ للأقرع إشارة إلى أن تقبيل الولد وغيره من الأهل المحارم وغيرهم من الأجانب، إنما يكون للشفقة والرحمة لا للذة والشهوة، وكذا الضمُّ والشَّمُّ والمُعَانَقَةُ^(٣).

الحديث الثالث: أخرج البخاري عن أسامة بن زيد رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يأخذني فيقعدني على فخذه، ويقعد الحسن بن علي على فخذه الآخر، ثم يضمهما ثم يقول: «اللَّهُمَّ ارحمهما فإني أرحمهما»^(٤).

٣ - ما يترتب على عدم الرحمة بالولد من ضرر:

وقد يكون من أثر عدم رحمة الوالدين بولدهم وعدم إظهار ما يدل عليها في مفهوم الولد أن ينزع الله تعالى الرحمة من قلب الوالد، فقد أخرج الإمام البخاري في صحيحه عن عائشة رضي الله عنها قالت: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال: تُقْبَلُونَ الصَّيَّانَ؟ فما نُقْبِلُهُمْ! فقال النبي ﷺ: «أَوْ أَمْلِكُ لَكَ أَنْ نَزَعَ اللَّهُ مِنْ قَلْبِكَ الرَّحْمَةَ؟»^(٥). وجاء

(١) صحيح البخاري بشرح العسقلاني، ج ١٠، ص: ٤٢٩.

(٢) صحيح البخاري بشرح العسقلاني، ج ١٠، ص: ٤٢٦.

(٣) صحيح البخاري بشرح العسقلاني، ج ١٠، ص: ٤٣٠.

(٤) صحيح البخاري بشرح العسقلاني، ج ١٠، ص: ٤٣٤.

(٥) صحيح البخاري بشرح العسقلاني، ج ١٠، ص: ٤٢٦.

في شرحه: أي لا أملك، أي لا أقدر أن أجعل الرحمة في قلبك بعد أن انتزعها الله منه^(١).

٤ - عدم إثارة الأبناء على البنات:

وما دام الأبناء والبنات أولاد الأبوين، فهذا يقتضي مساواتهما في المنزل عند الوالدين، وعدم التفريق بينهما في المعاملة، فإن التزم الوالد بهذه المساواة بين ابنه وابنته كان جزاؤه الجنة. فقد أخرج أبو داود في «سننه» عن ابن حدير عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ كَانَتْ لَهُ أَنْثَى فَلَمْ يَتَّخِذْهَا وَلَمْ يُهْنِهَا، وَلَمْ يُؤْثِرْ عَلَيْهَا - قَالَ الرَّاوي: يعني الذكور - أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ»^(٢). وقد جاء في شرحه: «مَنْ كَانَتْ لَهُ أَنْثَى» أي بنت أو أخت، «فلم يتخذها» أي لم يدفننها حيّة «ولم يهونها» من الإهانة «ولم يؤثر عليها» أي لم يختار ولده الذكر عليها «أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ»^(٣).

٥ - تفضيل الأب الابن على البنت عادة جاهلية:

تقديم أو تفضيل الأب ولده الذكر على الأنثى من العادات الغالبة في الناس، وقد يجزئ ذلك إلى بخس الأنثى حقّها في الرعاية والاهتمام والبرّ المطلوب بها من والداها، فإذا استطاع المسلم أن يتغلب على هذه العادة ولم يؤثر ولده الذكر على ابنته، بل جعلهما عنده في منزلة واحدة من حيث العطف، والحنان والرحمة وحسن المعاملة والعطاء والرعاية والبرّ، فلا شك أنّ فعله هذا عمل مبرور ومندوب إليه شرعاً، لأنّ في هذه المساواة من قبل الأب بين الذكر والأنثى مخالفة لعادة جاهلية تبدأ من الكراهية للأنثى، وتتسع إلى دفنها وهي حيّة، والإسلام يمقت هذه العادة الجاهلية ويحثّ على تركها وإماتها، حتى إن بعض أهل العلم قال في تأويل ما ورد في السّنة النبويّة من حمل النّبي ﷺ أمّامة بنت زينب في الصّلاة بأنّه كان ذلك منه ﷺ

(١) صحيح البخاري بشرح العسقلاني، ج ١٠، ص: ٤٣٠.

(٢) سنن أبي داود وشرحه، ج ١٤، ص: ٥٥.

(٣) عون المعبود شرح سنن أبي داود، ج ١٤، ص: ٥٥.

للمبالغة في مخالفة العرب في نظرهم إلى الأنثى وكرهيتهم لها، فقد جاء في شرح ابن حجر العسقلاني: وقال الفاكهاني: وكان السرّ في حمله ﷺ أمامة بنت زينب في الصّلاة هو دفع لما كانت العرب تألفه من كراهة البنات وحملهنّ، فخالفهم ﷺ في ذلك حتى في الصّلاة للمبالغة في ردعهم، والبيان بالفعل قد يكون أقوى من القول^(١).

٦ - تفضيل الأمّ ابنتها على ابنها:

وكما لا يجوز للأب تقديم ابنه على ابنته في العطف والمعاملة كما بيّنا، فكذلك لا يجوز للأمّ أن تفرّق بين ابنها وابنتها في المعاملة فتؤثر ابنتها على ابنها، فلتحذر الأمّهات من الوقوع في العادة المقابلة لعادة الجاهلية فيؤثرن البنات على الأبناء، كما كان الآباء من عرب الجاهلية يؤثرون الأبناء على البنات. فالمطلوب من الأبوين كليهما أن لا يفرّقا في العطف والمعاملة بين أولادهما الذكور والإناث.

٧ - إثارة الذكر على الأنثى في المحبة:

وقد يحب الأب ابنه أكثر من ابنته، وقد تفعل الأمّ عكس ذلك، فتحب ابنتها أكثر من ابنها، فهل في هذا مانع شرعي ويدخل في عادة الجاهلية في نظرهم إلى أولادهم؟ والجواب - والله أعلم - ليس في هذا التفضيل في المحبة بين الابن والبنت مانع شرعي، لأنّه عمل قلبي لا سلطان للإنسان عليه، كما في ميل الرجل ومحبه لإحدى زوجتيه أكثر من الأخرى، فعدم مساواته في المحبة بين زوجتيه لا يعني مخالفته لمقتضى العدل بين الزوجات، وفي الحديث النبوي الشريف قوله ﷺ في زوجاته: "اللهم هذا قسّمي فيما أمّلك، فلا تلمني فيما تملك ولا أمّلك". قال الترمذي يعني به: الحبّ والمودة، كذلك فسره أهل العلم^(٢).

وقال ابن حجر العسقلاني: فإذا وفي كل واحدة من زوجاته كسوتها ونفقتها

(١) صحيح البخاري بشرح العسقلاني، ج ١٠٠، ص: ٥٩٢.

(٢) سنن الترمذي برقم ١١٤٠، وهو حديث مرسل.

والإيواء إليها، لم يضره ما زاد على ذلك من ميل القلب^(١). وعلى هذا فبالقياس على المطلوب من الرجل من العدل بين زوجاته، إذا وفَّى الأبُ حقوق أولاده الذكور والإناث في المعاملة والعطاء ومظاهر الوَدِّ والرحمة، فلا شيء عليه إن شاء الله تعالى في محبته وميله القلبي لابنه أكثر من ابنته، أو في ميله القلبي لأحد أبنائه على أبنائه الآخرين، لأنه يفعل ما يستطيعه من المساواة بينهم، فلا يؤاخذ على ما لا يستطيعه من ميل قلبي لأحدهم أكثر من الآخرين.

أما إذا رتب على محبته لابنه أكثر من ابنته نتائج مادية ملموسة في العطاء والبذل والإنفاق، وتلبية طلبات الابن دون الأنثى، وإظهار المودة والعطف للابن أكثر من الأنثى، فإنه يؤاخذ على فعله هذا في عدم المساواة بين ابنه وابنته.

٨ - العدل بين الأولاد في العطية:

وعلى الوالدين أن يعدلوا بين أولادهما في العطية أي فيما يهدونه لهما، لأنهم متساوون في علة الإهداء لهم وهي «البُنة» أي كونهم أولاداً لهما، فيجب أن يتساووا في عطاء الوالدين لهم. وعلى هذا العدل دلَّت الأحاديث النبوية الشريفة، ونذكر منها ما يأتي:

الحديث الأول: أخرج الإمام البخاري في صحيحه عن حصين بن عامر قال: سمعتُ النعمان بن بشير رضي الله عنه وهو على المنبر يقول: أعطاني أبي عطيةً، وقالت عمرة بنت ربيعة - أم النعمان - لا أرضى حتى تُشهد رسول الله ﷺ، فأتى رسول الله ﷺ فقال: إني أعطيتُ ابني من عمرة بنت ربيعة عطيةً فأمرتني أن أشهدك يا رسول الله؟! قال: «أعطيتُ سائر ولدك مثل هذا؟» قال: لا. قال: «فأتقوا الله واغدِلُوا بين أولادكم». قال: فرجع فردَّ عطية^(٢).

الحديث الثاني: أخرج الإمامان: البخاري ومسلم في صحيحهما عن النعمان بن بشير أنه قال: إنَّ أباه أتى به إلى رسول الله ﷺ فقال: إني نحلْتُ ابني هذا

(١) شرح العسقلاني لصحيح البخاري، ج ٩، ص: ٣١٣.

(٢) شرح العسقلاني لصحيح البخاري، ج ٥، ص: ٢١١.

غلاماً؟! فقال ﷺ: «كُلَّ وَلَدِكَ نَحَلْتَ مِثْلَهُ؟» قال: لا. قال: «فارجعهُ»^(١). وفي رواية لمسلم قال: «فَارْذُدْهُ». وفي رواية أخرى لمسلم: فقال له رسول الله ﷺ: «فَعَلْتَ هَذَا بَوْلَدِكَ كُلِّهِمْ؟» قال: لا. قال: «فَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْدِلُوا فِي أَوْلَادِكُمْ». قال: فرجع أبي فردّ تلك الصدقة.

وفي رواية ثالثة للإمام مسلم قال ﷺ: «فَلَا تُشْهِدْنِي إِذْنَ، فَإِنِّي لَا أَشْهَدُ عَلَى جَوْرِ» وفي رواية رابعة لمسلم: قال ﷺ: «فَأَشْهَدْ عَلَى هَذَا غَيْرِي». وفي رواية خامسة لمسلم، قال: «فَأِنِّي لَا أَشْهَدُ». وفي رواية سادسة لمسلم قال ﷺ: «فَلَيْسَ يَصْلَحُ هَذَا، وَإِنِّي لَا أَشْهَدُ إِلَّا عَلَى حَقٍّ»^(٢).

الحديث الثالث: وقد جاء حديث النعمان بن بشير بألفاظ أخرى ذكرها الشوكاني في «نيل الأوطار» وذكر من أخرجها، منها: عن النعمان بن بشير قال: قال النبي ﷺ: «اغْدِلُوا بَيْنَ أَبْنَائِكُمْ، اْعْدِلُوا بَيْنَ أَبْنَائِكُمْ» رواه أحمد وأبو داود والنسائي^(٣).

وفي رواية لأبي داود لحديث النعمان بن بشير، جاء فيها: «ولا تشهدني على جَوْرٍ، إِنَّ لَبْنِكَ عَلَيْكَ مِنَ الْحَقِّ أَنْ تَعْدِلَ بَيْنَهُمْ»^(٤).

٩ - هل تجب المساواة بين الأولاد في العطية؟

وإذا كانت المساواة في العطية بين الأولاد مطلوبة شرعاً فهل يصل هذا الطلب إلى درجة الوجوب، أم يبقى في درجة المندوب؟ قولان للعلماء: منهم من قال بالوجوب، ومنهم من قال بالتدب، أي بالاستحباب. والراجح عندي القول الأول فالتسوية المطلوبة في العطية بين الأولاد والتي بها

(١) صحيح البخاري، ج ٥، ص: ٢١١، وصحيح مسلم بشرح النووي، ج ١١، ص ٦٥-٦٩.

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي، ج ١١، ص: ٦٨-٦٩.

(٣) نيل الأوطار للشوكاني، ج ٦، ص: ٦.

(٤) سبق تخريجه.

يتحقق العدل هي التسوية في مقدار العطية بين الأولاد الذكور والإناث، فتُعطى الأنثى بقدر ما يُعطى الذكر، لأنّ ظاهر الأحاديث النبوية التي وردت في عطية النعمان بن بشير كلها صريحة في لزوم التسوية في مقدار العطية بين الأولاد، وكلمة «الولد» تطلق على الذكر والأنثى، كما هو معروف، والرسول ﷺ لم يستفصل من بشير هل في أولاده أنثى أم كلهم ذكور، وهذا يدل على أن التسوية بينهم مطلوبة سواء كانوا كلهم ذكوراً أو كانوا ذكوراً وإناثاً. ويبدو أن ابن حجر العسقلاني يميل إلى هذا القول أو يرجحه، لأنّه قال: ثم اختلفوا في التسوية، فقال محمد بن الحسن وأحمد وإسحاق، وبعض الشافعية، والمالكية: العدل أن يُعطى الذكر حظين كالميراث. وقال غيرهم: لا فرق بين الذكر والأنثى، وظاهر الأمر بالتسوية يشهد لهم^(١).

ثالثاً: معاملة الوالدين لأولادهما باعتبارهما مرتبين لهم:

١ - للوالدين صفة المربين لأولادهما:

ذكرنا فيما سبق أن على الوالدين أن يربّوا أولادهم تربية إسلامية فيعلّموهم معاني الإسلام وما يحتاجونه من أحكامه، ويعملون على تكوين شخصيتهم الإسلامية كل ذلك على النحو الذي فصلناه. ومعنى ذلك أنّ للوالدين صفة المربين بالنسبة لأولادهما؛ فكيف ينبغي لهما أن يُعاملوا أولادهم بهذه الصفة - أي باعتبارهم مربين؟ -

٢ - كيفية معاملة الوالدين لأولادهم باعتبارهما مُربّين لهم:

وإذا كان للوالدين صفة المربين بالنسبة لأولادهم، فيجب أن يُعاملوهم على هذا الأساس وبهذا الاعتبار، دون تأثر بعاطفة الأمومة أو الأبوة حتى يمكن تربيّتهم التربية الإسلامية الصحيحة، فما هي أصول هذه المعاملة التي تقوم على أساس كونهم مربّين لأولادهم؟ هذا ما نبيّنه في الفقرات التالية:

(١) شرح العسقلاني لصحيح البخاري، ج ٥، ص: ٢١٤، ونيل الأوطار، ج ٦، ص: ٧.

٣ - الرفق والمسامحة في معاملة الأولاد:

الأولاد صغار لم تكتمل عقولهم بعد، ولهم رغباتهم وميولهم وعالمهم الخاص بهم، وقد بيّنا من قبل كيف ينبغي أن يعامل الوالدان أولادهم بكونهم صغاراً، وهذه المعاملة لهم باعتبارهم صغاراً هو أصل مهم جداً في معاملتهم، كما هو أصل مهم في تربيتهم، فمن أصول معاملة الوالدين لولدهما الأخذ بأسلوب الرفق والتلطف في معاملته وتربيته ومسامحته إذا صدر منه ما يزعج أو يغضب. وقد بيّنا الدلائل الشرعية على طلب الشرع الأخذ باللطف والرفق والمسامحة في المعاملة.

هذا وإن الأخذ بأسلوب الرفق والمسامحة يجعل علاقة الولد بوالديه علاقة محبة يشعر بها وينجذب بسببها إليهما، ويسمع منهما النصح والتوجيه. وهذا الأسلوب سهل على الوالدين اتباعه؛ لأنه يتفق وعاطفتها نحو ولدهما.

٤ - المدح والتنبية:

ومن أصول المعاملة المطلوبة أن يمدح الوالدان ولدهما إذا أحسن، وقام بالمطلوب منه، كمدحه والثناء عليه إذا سارع إلى أداء الصلاة أو حفظ ما كلف به من القرآن، أو تنظيف بدنه ونحو ذلك. كما يجب على الوالدين أن يُنبهوا ولدهما إذا أساء أو أخطأ أو قصّر في أداء المطلوب منه، أو تصرف تصرفاً غير لائق أو أساء الأدب، وأن يفهم وجه الصواب فيما أخطأ فيه أو أساء حتى يتميّز عند الولد الفرق بين الإساءة والإحسان وبين الخطأ والصواب، وأن المطلوب منه فعل الإحسان، والحرص على الصواب.

٥ - الإرشاد والتوجيه ابتداءً أو عند خطأ الولد:

وعلى الوالد أن يُرشد ويُوَجِّه ولده إلى العادات الحميدة التي يحتاجها في حياته اليومية كسلامه على أهل بيته، فقد أخرج الإمام الترمذي في «جامعه» عن سعيد بن المسيّب عن أنس رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله ﷺ: «يا بني إذا دخلت على أهيك فسلم، تكون بركة عليك وعلى أهل بيتك!»^(١). وإذا رأى أحد الوالدين من ولدهما ما

(١) جامع الترمذي، ج ٧، ص: ٤٧٨.

لا يتفق والمستحب من العادات، نَبَّهَهُ على ذلك، وعَلَّمَهُ العَادَةَ الحَسَنَةَ التي يفتقدها الولد، وقد دَلَّ على هذا الأسلوب في التَّربية ما أخرجه ابن ماجه في سننه عن عمر بن أبي سلمة قال: كُنْتُ غَلاماً في حجر النَّبِيِّ ﷺ وكانت يدي تطيشُ في الصَّخْفَةِ، فقال لي: «يا غَلامُ: سَمَّ الله وكُلَّ يَمِينِكَ، وكُلَّ مِمَّا يَلِيكَ!»^(١).

٦ - أَخَذَ الْوَلَدَ بِالشَّدَّةِ وَإِظْهَارِ الْغَضَبِ:

وإذا لم ينفع الرَّفَق والمسامحة والنَّصح والتَّوجيه جازَ للوالد أن يأخذ ولَدَهُ بِالشَّدَّةِ وإِظْهَارِ الْغَضَبِ عليه وعدم الرضا على تصرُّفاته كالعبوس في وجهه والصَّدود عنه وهجره، وإذا لم ينفع ذلك معه جاز له ضربه ضرباً غير مبرِّح، وقد دَلَّ على ذلك حديث رسول الله ﷺ الذي أخرجه أبو داود ولفظه: «مُرُوا أَوْلَادَكُمْ بِالصَّلَاةِ، وَهُمْ أَبْنَاءُ سَبْعِ سِنِينَ، وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا وَهُمْ أَبْنَاءُ عَشْرِ، وَفَرِّقُوا بَيْنَهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ» وَحُكِّمَ هَذَا الْحَدِيثُ يَشْمَلُ الذَّكَرَ وَالْأُنْثَى، وَأَنَّ الضَّرْبَ الْمَأْمُورَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ هُوَ الضَّرْبُ غَيْرَ الْمَبْرِّحِ، وَأَنَّهُ لَا يُصَارُ إِلَيْهِ إِلَّا بَعْدَ أَنْ يَرَى الْوَالِدُ أَنَّ غَيْرَ الضَّرْبِ لَمْ يَنْفَعِ مَعَ الْوَلَدِ^(٢).

وإذا جاز الضَّرْبُ كَأَسْلُوبٍ لِلتَّربيةِ ولمعاملة الوالدين للولد بصفتها مربِّيْنِ له، جاز ما دون الضَّرْبِ من إظهار الغضب وعدم الرضا والعبوس في الوجه، ورفع الصَّوت عليه، وهجره ونحو ذلك ممَّا يُحَسِّنُ الْوَلَدَ بِعَدَمِ رِضَا والديه عليه لسوء أفعاله، أو لتقصيره في أداء ما هو مطلوب منه، من القيام بالواجبات، أو ما يلزمه من التَّخَلُّقِ بِالْأَخْلَاقِ النَّبَوِيَّةِ الشَّرِيفَةِ، وَالتَّأَدُّبِ بِالْأَدَابِ النَّبَوِيَّةِ، فَهِيَ مِنَ الْوَاجِبَاتِ، وَيُزَجَرُ الْأَوْلَادُ عَلَى عَدَمِ الْإِلْتِمَامِ بِهَا؛ لَكُونَهَا وَاجِبَاتٍ مِنَ وَاجِبَاتِ الْإِسْلَامِ.



(١) سنن ابن ماجه، ج ٢، ص: ١٠٨٧.

(٢) دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، تأليف العلامة محمد الصديقي الشافعي، ج ٣، ص: ١٧١ - ١٧٣.